



وزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية  
المملكة العربية السعودية



# (سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب)

للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم  
بمحافظة تثليث



## مقدمة:

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٢١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

## البيان:

### طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

- تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
- رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
- توفير الأدوات اللازمة التي تساعده على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
- إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفوفات.
- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.



### المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واسراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.  
وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والالتزام به بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



رقم التسجيل (٣٢٤١)

تم اعتماد هذه السياسة (سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب) في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢) بتاريخ: ٢٠٢٢/٠٤/١٩ الموافق: ١٤٤٣/٠٩/١٨هـ في دورته (الأولى). وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات الموضوعة سابقاً.

## توقيع أعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسة واعتمادها.

الاسم	المنصب	التوقيع	م
مبارك عبدالهادي محسن القحطاني	رئيس المجلس		١
وافي عائض مسفر القحطاني	نائب الرئيس		٢
محمد دحيم جربوع القحطاني	المشرف المالي		٣
هادي مسفر عائض القحطاني	عضو		٤
مساعد مناحي حسن القحطاني	عضو		٥
مبارك عبدالله عتران المشعل	عضو		٦
حمد شديد دغيس القحطاني	عضو		٧
موسى حجاب فالح القحطاني	عضو		٨
عبدالهادي فالح عبيد القحطاني	عضو		٩

